

المُختَصَرُ في عِلْمِ الأَخْلَاقِ

لقاضي القضاة
عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي
(680 - 756هـ)

اعتنى به
نزار حمّادي

دار الأمل للدراسات والبحوث
تونس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نَوَالِهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.
وَبَعْدُ، فَهَذَا مُخْتَصَرٌ فِي عِلْمِ الْأَخْلَاقِ، وَرَتَّبْتُهُ عَلَى أَرْبَعِ مَقَالَاتٍ.

المقالة الأولى

في التّظريّ منه

الخلقُ: ملكةٌ تصدرُ عنها الأفعالُ النفسانيّةُ بسُهُولةٍ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ.
وَيُمْكِنُ تَغْيِيرُهَا؛ لِلتَّجْرِبَةِ، وَلِوُرُودِ الشَّرْعِ بِهِ، وَاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ. وَتَخَلُّفُ
الاستعدادِ فِيهِ بِحَسَبِ الْأَمْرِجَةِ.

وَقَوَى النَّفْسِ ثَلَاثٌ:

- النُّطْقُ. فَاعْتِدَالُهَا: الْحِكْمَةُ، وَإِفْرَاطُهَا: الْجَرَبُزَةُ، وَتَفْرِيطُهَا: الْغَبَاوَةُ.
 - وَالغَضَبُ. فَاعْتِدَالُهَا: الشَّجَاعَةُ، وَإِفْرَاطُهَا: التَّهَوُّرُ، وَتَفْرِيطُهَا: الْجُبْنُ.
 - وَالشَّهْوَةُ. فَاعْتِدَالُهَا: الْعِفَّةُ، وَإِفْرَاطُهَا: الْفُجُورُ، وَتَفْرِيطُهَا: الْخُمُودُ.
- وَالْفَضَائِلُ هِيَ الْأَوْسَاطُ، فَهِيَ ثَلَاثٌ، وَالْأَطْرَافُ رَدَائِلٌ، فَهِيَ سِتَّةٌ بِحَسَبِ
الْكَمِّيَّةِ.

وَمِنْهَا رَدَاءَةُ الْكَيْفِيَّةِ، أَمَّا فِي الْحِكْمَةِ فَكَمَنْ يَتَعَلَّمُهَا لِمُجَارَاةِ الْعُلَمَاءِ
وَمُمَارَاةِ السُّفَهَاءِ.

وَأَمَّا فِي الشَّجَاعَةِ فَكَمَنْ يُمَارِسُهَا لِلصِّبَةِ وَالغَيْمَةِ.

وَأَمَّا فِي الْعِقَّةِ فَكَمَنْ تَرَكَ اللَّذَّةَ وَيَقْصِدُ اعْتِيَاضَ أَكْثَرِ مِنْهَا فِي الْآخِرَةِ، أَوْ
الْجَاهِ فِي الدُّنْيَا.

وَإِنَّمَا هِيَ فَضَائِلٌ إِذَا لَمْ يَشُبْهَا عَرَضٌ وَصَدَرَتْ بِلَا رَوِيَّةٍ لِأَنَّهَا خَيْرٌ
وَكَمَالٌ.

ثُمَّ لِكُلِّ فَضِيلَةٍ شُعْبٌ.

فَالْحِكْمَةُ سَبْعَةٌ:

- صَفَاءُ الدَّهْنِ: اسْتِعْدَادُ النَّفْسِ لِاسْتِخْرَاجِ الْمَطْلُوبِ بِلَا تَشْوِيشٍ.

- جَوْدَةُ الْفَهْمِ: صِحَّةُ الْاِنْتِقَالِ مِنَ الْمَلْزُومِ إِلَى الْإِلَازِمِ.

- الذِّكَاؤُ: سُرْعَةُ اقْتِدَاحِ النَّاتِجِ.

- حُسْنُ التَّصَوُّرِ: الْبَحْثُ عَنِ الْأَشْيَاءِ بِقَدْرِ مَا هِيَ عَلَيْهِ.

- سُهُولَةُ التَّعَلُّمِ: قُوَّةُ النَّفْسِ عَلَى دَرْكِ الْمَطْلُوبِ بِلَا زِيَادَةٍ سَعِيٍّ.

- الْحِفْظُ: ضَبْطُ الصُّورِ الْمُدْرَكَةِ.

- الذِّكْرُ: اسْتِحْضَارُ الْمَحْفُوظَاتِ.

وَالشَّجَاعَةُ إِحْدَى عَشَرَ:

- كِبَرُ النَّفْسِ: اسْتِحْقَارُ الْفَقْرِ وَالْيَسَارِ وَالْكَبْرِ وَالصَّغَارِ.

- عِظَمُ الْهَمَّةِ: عَدَمُ الْمُبَالَاهِ بِسَعَادَةِ الدُّنْيَا وَشَقَاوَتِهَا.

- الصَّبْرُ: قُوَّةُ مُقَاوَمَةِ الْأَلَامِ وَالْأَهْوَالِ.

- النَّجْدَةُ: عَدَمُ الْجَرَاعِ عِنْدَ الْمَخَاوِفِ.

- الحِلْمُ: الطَّمَأِينَةُ عِنْدَ سَوْرَةِ الْعُضْبِ.
- السُّكُونُ: التَّائِي فِي الْخُصُومَاتِ وَالْحُرُوبِ.
- التَّوَأُّعُ: اسْتِعْظَامُ ذَوِي الْفَضَائِلِ وَمَنْ دُونَهُ فِي الْمَالِ وَالجَاهِ.
- الشَّهَامَةُ: الْحِرْصُ عَلَى مَا يُوجِبُ الذِّكْرَ الْجَمِيلَ مِنَ الْعِظَائِمِ.
- الْاِحْتِمَالُ: إِتْعَابُ النَّفْسِ فِي الْحَسَنَاتِ.
- الْحَمِيَّةُ: الْمُحَافَظَةُ عَلَى الْحَرَمِ وَالِدِّينِ مِنَ التُّهْمَةِ.
- الرِّقَّةُ: التَّأَذِّي عَنِ أَذَى يَلْحَقُ الْغَيْرَ.

وَلِلْعِظَةِ إِحْدَى عَشْرَ:

- الْحَيَاءُ: انْحِصَارُ النَّفْسِ خَوْفَ ارْتِكَابِ الْقَبَائِحِ.
- الصَّبْرُ: حِسُّ النَّفْسِ عَنِ مُتَابَعَةِ الْهَوَى.
- الدَّعَةُ: السُّكُونُ عِنْدَ هَيْجَانِ الشَّهْوَةِ.
- النَّزَاهَةُ: اكْتِسَابُ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَهَانَةٍ وَلَا ظُلْمٍ، وَإِنْفَاقُهُ فِي الْمَصَارِفِ الْحَمِيدَةِ.

- الْقِنَاعَةُ: الْاِقْتِصَارُ عَلَى الْكِفَافِ.
- الْوَقَارُ: التَّائِي فِي التَّوَجُّهِ نَحْوِ الْمَطَالِبِ.
- الرَّفْقُ: حُسْنُ الْاِنْقِيَادِ لِمَا يُؤَدِّي إِلَى الْأَعْمَالِ الْجَمِيلَةِ.
- حُسْنُ السَّمْتِ: مَحَبَّةُ مَا يُكْمَلُ النَّفْسَ.
- الْوَرَعُ: مُلَازِمَةُ الْأَعْمَالِ الْجَمِيلَةِ.

-الانْتِظَامُ: تَقْدِيرُ الْأُمُورِ وَتَرْتِيبُهَا عَلَى الْمَصَالِحِ.

-السَّخَاءُ: إِعْطَاءُ مَا يَنْبَغِي لِمَنْ يَنْبَغِي، وَهَذَا تَحْتَهُ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ:

• الْكِرْمُ: الإِعْطَاءُ بِالسُّهُولَةِ وَطَيْبِ النَّفْسِ.

• الإِيثَارُ: أَنْ يَكُونَ مَعَ الْكَفِّ عَنْ حَاجَاتِهِ.

• النَّبْلُ: أَنْ يَكُونَ مَعَ الشَّرُورِ.

• الْمُوَاسَاةُ: أَنْ يَكُونَ مَعَ مُشَارَكَةِ الْأَصْدِقَاءِ.

• السَّمَاحَةُ: بَذْلُ مَا لَا يَجِبُ تَفْضُّلاً.

• الْمُسَامَحَةُ: تَرْكُ مَا لَا يَجِبُ تَنْزُهاً.

وَالْعَدَالَةُ اسْمٌ مَا يَجْمَعُ سَائِرَ الْفَضَائِلِ، وَلَهَا شُعَبٌ:

-الْصِّدَاقَةُ: وَهِيَ مَحَبَّةٌ صَادِقَةٌ بِحَيْثُ لَا يَشُورُ بِهَا عَرَضٌ، وَيُؤَثِّرُهُ عَلَى نَفْسِهِ

فِي جَمِيعِ الْخَيْرَاتِ.

-الْأُلْفَةُ: اتِّفَاقُ الْأَرَآءِ فِي الْمُعَاوَنَةِ عَلَى تَدْبِيرِ الْمَعَاشِ.

-الْوَفَاءُ: مُلَازِمَةُ طَرِيقِ الْمُوَاسَاةِ، وَمُحَافَظَةُ عَهْدِ الْخُلَطَاءِ.

-التَّوَدُّدُ: طَلَبُ مَوَدَّةِ الْأَكْفَاءِ بِمَا يُوجِبُ ذَلِكَ.

-المُكَافَاةُ: مُقَابَلَةُ الْإِحْسَانِ بِمِثْلِهِ أَوْ زِيَادَةً.

-حُسْنُ الشَّرِكَةِ: رِعَايَةُ الْعَدْلِ فِي مُعَامَلَاتِ.

-حُسْنُ الْقَضَاءِ: تَرْكُ النَّدَمِ وَالْمَنْ فِي الْمُجَازَاةِ.

-صِلَةُ الرَّحِمِ: مُشَارَكَةُ ذَوِي الْقَرَابَةِ فِي الْخَيْرَاتِ.

- الشَّفَقَةُ: صَرَفُ الْهَمَّةِ إِلَى إِزَالَةِ الْمَكْرُوهِ عَنِ النَّاسِ.
- الإِصْلَاحُ: التَّوَسُّطُ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْخُصُومَاتِ بِمَا يَدْفَعُهَا.
- التَّوَكُّلُ: تَرْكُ السَّعْيِ فِيمَا لَا يَسَعُهُ قُدْرَةُ الْبَشَرِ.
- التَّسْلِيمُ: الْإِنْقِيَادُ لِأَمْرِ اللَّهِ وَتَرْكُ الْأَعْتِرَاضِ فِيمَا لَا يُلَاقِئُ.
- الرِّضَا: طِيبُ النَّفْسِ فِيمَا يُصِيبُهُ وَفِيمَا يُفُوتُهُ مَعَ عَدَمِ التَّعْيِيرِ.
- الْعِبَادَةُ: تَعْظِيمُ اللَّهِ وَأَهْلِهِ، وَامْتِثَالُ أَوْامِرِهِ.

المقالة الثانية في حفظ الأخلاق واكتسابها

مَنْ حَصَلَ لَهُ فَضِيلَةٌ بِكَسْبٍ أَوْ طَبِعٍ فَلَيْسَتْ حِفْظُهَا بِمُلَازِمَةٍ أَهْلِهَا مِنْ
الأخيارِ، وَعَدَمِ صُحْبَةِ الأَشْرَارِ، وَإِيَّاهُ وَالاسْتِرْسَالَ فِي المَلاهي وَالْمِزَاحِ
وَالْمِرَاءِ.

وَلْيُرْضَ نَفْسَهُ بِوِطَائِفِ عِلْمِيَّةٍ وَفِكْرِيَّةٍ، فَلْيَذْكُرِ وَجَلالَتَهُ وَدَوَامَهُ وَصَفَاءَهُ،
وَحَقارةَ الدُّنيا وَزوالَها وَتَكَدُّرَها.

وَيَخْتَارُ مِنْ أَصْدِقائِ الصِّدِّيقِ مَنْ يُنَبِّهُهُ عَلَى عَيْبِهِ، وَيَتَمَحَّصُ قَوْلَ أَعْدائِهِ
وَيَعْلَمُ مِنْهُ عَيْبَهُ فَيَتْرُكُها، وَلَا يَقْنَعُ وَيَنْظُرُ فِي مَعايِبِ النَّاسِ فَيَجْتَنِبُها، وَإِنْ
رَأَى فُتُورًا طَوَّعَها بِالرِّياضاتِ الصَّعْبَةِ.

وَمَنْ حَصَلَ لَهُ مَرَضٌ فَلْيَعالجْهُ بِارتِكابِ الفِضيلةِ المُقابِلَةِ، ثُمَّ التَّعْنِيفِ،
ثُمَّ الرِّذيلةِ المُقابِلَةِ، فَلَيْسَتْ حِفْظُ حَتَّى لَا يَتَجَاوَزَ إِلى الطَّرْفِ الأَخْرِ، ثُمَّ
الرِّياضاتِ الشَّاقَّةِ.

وَلنَذْكُرُ أَمراضًا جُزئيةً يَكْثُرُ وُقُوعُها، مَعَ عِلاجِها:

- الحَيْرَةُ: سَببُها تَعارُضُ الأدلَّةِ، وَعِلاجُها مُمارِسةُ القَوائِنِ العَقْلِيَّةِ.

- الجَهْلُ البَسِيطُ: أَصحابُها كالأَنْعامِ لِفَقْدِهِمْ ما بِهِ يَمْتازُ الإنسانُ عَنها، بَلْ

هُمُ أَضَلُّ. وَيُعالجُ بِمُلَازِمَةِ العُلَماءِ لِيُظْهَرَ لَهُ نُقصانُهُ عِندَ مُحاوراتِهِمْ.

- الْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ: إِنْ قَبَلَ الْعِلَاجُ فَبِمَلازِمَةِ الرِّيَاضَاتِ لِيَطْعَمَ لَذَّةَ اليَقِينِ،
ثُمَّ التَّنْبِيهِ عَلَى مُقَدِّمَةٍ مُقَدِّمَةٍ بِالتَّدرِيجِ.

- الْعَضْبُ: بِنَفْيِ أَسْبَابِهِ وَهِيَ الْعُجْبُ وَالتَّكْبُرُ، وَهَمَّا بَدِيعُ مِمَّنْ جَرَى
مَجْرَى الْبَوْلِ مَرَّتَيْنِ وَهُوَ مَيِّتٌ غَدًا، وَيَحْتَاجُ إِلَى أَبْنَاءِ جِنْسِهِ.

- وَالْإفْتِحَارُ أَعْدُ مِنْهُمَا لِأَنَّهُ بِفَضِيلَةِ الْغَيْرِ، وَيَعْرِفُ قَلَّةَ اعْتِبَارِهِ بِالسَّفَرِ إِلَى
حَيْثُ لَا يَعْرِفُ.

- وَالْمِرَاءُ وَاللَّجَاجُ: وَهَمَّا قَاطِعَانِ لِلنِّظَامِ.

- وَالْمِزَاحُ وَالِاسْتِهْزَاءُ: وَهَمَّا مَعَ قَلَّةِ الْفَائِدَةِ مَسْلَبَةٌ لِلْبَهَاءِ وَمَجْلَبَةٌ لِلْأَعْدَاءِ
وَقَاطِعَةٌ لِلنِّظَامِ، وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الْاقتِصَادِ فِي الْمِزَاحِ فَلْيَتْرُكْهُ.

- وَالْعَدْرُ وَالضَّمِيمُ، وَهَمَّا لِمَتَاعِ الدُّنْيَا وَهُوَ قَلِيلٌ، وَيُفْرِضُهُ مِنْ غَيْرِهِ مَعَهُ
لِيَعْرِفَ قُبْحَهُ.

- وَطَلَبُ مَا يُتَنَافَسُ فِيهِ مِنَ الْجَوَاهِرِ، وَمَعَ حَقَارَتِهَا تَكْثُرُ الْعُدُوُّ وَلَا تُعْنِي
عِنْدَ الْحَاجَةِ شَيْئًا، وَإِنْ بَقِيَتْ لَكَ لَمْ تَبْقَ أَنْتَ لَهَا.

- وَأَمَّا الْعَضْبُ بَعْدَ الْاِهْتِياجِ فَصَعْبُ الْعِلَاجِ لِسُتْرِهِ الْعَقْلَ بِدُخَانِهِ الْمُظْلِمِ،
وَكُلُّ مَا قُرِبَ مِنْهُ يَكُونُ كَالْوُقُودِ لَهُ، وَرَبَّمَا يَنْفَعُ تَغْيِيرُ الْهَيْئَةِ وَشُرْبُ الْمَاءِ
الْبَارِدِ وَالنَّوْمُ.

- وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الشَّهْوَةِ إِذَا مُنِعَتْ، وَرَبَّمَا رَدَّاتُ كَيْفِيَّتُهُ حَتَّى يَشْتَمَ الْبَهَائِمَ
وَالْجَمَادَاتِ، وَمُشَاهَدَةُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَاسْتِهْجَانُهَا مِنْ غَيْرِهِ يُنَبِّهُ عَلَى قُبْحِهَا.

- الجُبْنُ: يَبْعُهُ الدُّلُّ وَالْاِخْتِلَالُ وَأَنْتَهَاكُ الْحُرْمَةُ. وَعِلَاجُهُ الْحَوْصُ فِي
الْمَخَافِ وَالْإِقْدَامُ عَلَى الْمَعَاطِبِ وَذِكْرُ وُجُوبِ الْمَوْتِ.

- وَالْحَوْفُ بِتَرْكِ سَبَبِهِ إِنْ أَمَكْنَ، وَإِلَّا فَبِالتَّوْطِينِ.

- الْحِرْصُ: بِالتَّفَكُّرِ فِي مُشَارَكَةِ الْحَيَوَانَاتِ وَقَلَّةِ لَذَّتِهَا وَقِصْرِ مُدَّتِهَا،
وَخَسَاسَةِ الْمَطَالِبِ، وَاسْتِخْرَاجِ حُكْمِ الْقُوَّةِ الشَّهْوِيَّةِ، وَإِجَالَةِ الرَّأْيِ عِنْدَ
تَسْوِيَّاتِ النَّفْسِ، وَالِاسْتِغَالِ بِالْعِلْمِيَّاتِ وَعَظِيمِهَا مِمَّا يُلْهِئُ عَنْهَا، وَالِاجْتِنَابِ
مِمَّا يُغْرِي بِهَا.

- الْبَطَالَةُ: وَمُقْتَضَاهَا هَلَاكُ النَّفْسِ وَالْبَدَنِ، وَهِيَ تَشْبُهُ بِالْجَمَادِ، وَإِبْطَالُ
الْحِكْمَةِ، فَلْيُجَانِسْ أَرْبَابَ الْجِدِّ، وَلْيَتَأَمَّلْ آثَارَهُمْ، وَيَسْمَعْ حِكَايَاتِهِمْ، وَمَدْمَمَةَ
أَهْلِ الْكَسَلِ وَسُوءِ عَاقِبَتِهِمْ، وَمَا تَجْرُهُ الْبَطَالَةُ مِنَ الْاِسْتِغَالِ بِمَا لَا يَعْنِي.

- الْحُزْنُ، مَنْشَأُهُ تَوَقُّعُ حُصُولِ جَمِيعِ الْمَطَالِبِ وَبَقَائِهَا، وَهُوَ جَهْلٌ،
فَلْيَتَوَجَّهْ إِلَى الْبَاقِيَّاتِ الصَّالِحَاتِ.

- الْحَسَدُ: مَنْشَأُهُ الْحِرْصُ، وَالْجَهْلُ بِأَنَّ اسْتِيعَابَ جَمِيعِ الْخَيْرَاتِ مُمْتَنِعٌ.
وَأَثَرُهُ الْحُزْنُ الدَّائِمُ، وَأَشْرُهُ مَا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، إِذْ حَظُّ وَاحِدٍ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى
حِرْمَانِ الْآخَرِ.

- الْغِبْطَةُ: طَلَبُ حُصُولِ الْخَيْرِ لَهُ مَعَ عَدَمِ الزَّوَالِ عَنِ الْغَيْرِ، وَهُوَ مَمْدُوحٌ
فِي الْأُخْرَوِيَّةِ مَحْمُودٌ، وَفِي الدُّنْيَوِيَّةِ حِرْصٌ.

- الطَّمَعُ: ذُلٌّ يَنْشَأُ مِنَ الْحِرْصِ وَالْبَطَالَةِ وَالْجَهْلِ بِحِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ

الْحَاجَةِ إِلَى التَّعَاوُنِ.

- الْحَقْدُ: يَزُولُ بِتَصَوُّرِ الْأُخُوَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ.

- الْكَذِبُ: وَهُوَ شَرٌّ مِنْ عَدَمِ النُّطْقِ لِإِفَادَتِهِ اعْتِقَادًا غَيْرَ حَقٍّ، وَرُبَّمَا جَلَبَ

مَضَارًّا، فَلْيَتَذَكَّرْ تَبَعَاتِهِ مِنَ الْمَذْمَمَةِ، وَعَدَمِ الْاعْتِمَادِ، وَالْاِسْتِخْفَافِ. وَمِنْهُ وَمَنْ

الْعُجْبِ يَنْشَأُ الصَّلْفُ، وَمِنْهُ النِّفَاقُ.

المقالة الثالثة

في سياسة المنزل

وَالنَّظَرُ فِي أُمُورٍ أَرْبَعَةٍ:

❖ **الأول: المال.** وَالنَّظَرُ فِي الدَّخْلِ، وَالْحِفْظِ، وَالخَرْجِ.

أَمَّا الدَّخْلُ فَمَا يَتَعَلَّقُ بِتَدْيِيرِ التِّجَارَةِ وَالصَّنَاعَةِ أَدْوَمٌ وَأَقْلُ أَفَّةً. وَيَجِبُ فِيهِ مِرَاعَاةُ الْعَدْلِ وَالْمُرُوءَةِ.

وَأَمَّا الْحِفْظُ فَيَكُونُ الْخَرْجُ أَقْلَ مِنَ الدَّخْلِ بِإِلْتِقَائِهِ، وَبِالاسْتِثْمَارِ.

وَالْمُتَمَوِّلُ يَقْسِمُ أَمْوَالَهُ بَيْنَ نَقْدٍ وَمَتَاعٍ وَعَقَارٍ لِلْإِحْتِيَاظِ.

وَأَمَّا الْخَرْجُ فَمَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلْيُجَنَّبْ فِيهِ الْكَرَاهَةُ وَالْمَنُّ وَالْأَذَى وَالرِّيَاءَ، وَلْيُخَصَّ مَنْ يَكْتُمُ فَقْرَهُ، وَمَا كَانَ فِي مُرُوءَةٍ فَالْتَّعَجِيلُ، وَالسَّرُّ، وَالتَّحْقِيرُ، وَالْمُوَاصَلَةُ وَاخْتِيَارُ الْمَصْرَفِ.

وَمَا كَانَ لِلضَّرُورَةِ مِنْ دَفْعِ سَفِيهِهِ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ فَلَاقْتِصَارُ عَلَى الضَّرُورَةِ.

وَأَمَّا مَا كَانَ لِلْحَاجَةِ فَلَاقْتِصَادُ وَالْمَيْلُ إِلَى السَّرْفِ.

❖ **الثاني: الزوجان.** فَلْيَطْلُبْ بِالتَّأَهْلِ النَّسْلَ، وَنِظَامَ الْمَنْزِلِ، لَا مُجَرَّدَ

الشَّهْوَةِ، وَالْعَقْلَ وَالْعِفَّةَ وَالْحَيَاءَ لِأَبَدٍ مِنْهَا. وَإِنْ زَادَ النَّسَبُ وَالْجَمَالَ وَالْمَالَ فَأَوْلَى. وَأَمَّا الْجَمَالُ الْمُفْرَطُ فَكَلَالًا؛ لِكثْرَةِ طَلَابِهِنَّ وَضَعْفِ عُقُولِهِنَّ، وَكَذَا مُجَرَّدُ الْمَالِ.

وَيَجِبُ إِيقَاعُ الْهَيْبَةِ فِي نَفْسِهَا بِإِظْهَارِ الْفَضَائِلِ، وَسَتْرِ الْعُيُوبِ، وَقِلَّةِ
الانْبِسَاطِ، وَتَرْبِيئِهَا بِمَا يُنَاسِبُ، وَمُشَاوَرَتِهَا فِي الْجُزْئِيَّاتِ، وَتَحْكِيمِهَا فِي
الْمَنْزِلِ، وَإِكْرَامِ أَقَارِبِهَا، وَدَفْعِ الْغَيْرَةِ عَنْهَا، وَشَغْلِ خَاطِرِهَا بِأُمُورِ الْمَنْزِلِ.
وَلْيَجْتَنَّبَ فَرْطَ مَحَبَّتِهَا، وَإِنْ ابْتَلِيَ بِهَا فَلْيَسْتُرْهُ، وَلَا يُطْلِعْهَا عَلَى أَسْرَارِهِ،
وَلَا يُشَاوِرْهَا فِي الْكُلِّيَّاتِ، وَيَسْتُرْ عَنْهَا مِقْدَارَ مَالِهِ، وَيُجَنَّبْهَا عَنِ الْمَلَاهِي
وَمُجَالَسَةِ الْعَجَائِزِ.

وَعَلَى النِّسَاءِ الْعِفَّةُ، وَإِظْهَارُ الْكِفَايَةِ، وَالْخَشْيَةُ، وَحُسْنُ التَّبَعْلِ، وَقِلَّةُ
الْعِتَابِ، وَمَنْ أَحَسَّ بِفَسَادٍ فَلْيَتْرِكْ أَلْبَتَّةَ.

❖ **الثَّالِثُ: الْخِدْمُ.** وَهُمْ كَالْأَعْضَاءِ لِلْمَنْزِلِ، فَلْيَنْظُرْ فِي حَالِ الْكُلِّ
وَإِصْلَاحِهَا، ثُمَّ فِي حَالِ كُلِّ وَاحِدٍ، وَلْيَهَيِّئْ مَعَايِشَهُمْ، وَيَتَعَرَّفْ أَحْوَالَهُمْ، وَلَا
يُخْلِيهِمْ مِنْ لُطْفِ بِلَا ضَعْفٍ، وَعَنْفِ بِلَا ظُلْمٍ.

وَيُعِينُ لِكُلِّ شُغْلًا، وَلَا يُكَلِّفُهُمْ بِفَضْلِ مَشَقَّةٍ، وَالْعَبْدُ أَوْلَى.

❖ **الرَّابِعُ: الْوَالِدُ.** وَلْيُحْسِنِ تَسْمِيَتَهُ، ثُمَّ تَرْضِعُهُ مُعْتَدِلَةَ الْمِزَاجِ حَسَنَةً
الْأَخْلَاقِ، وَيَحْفَظْ أَخْلَاقَهُ، وَيُدَاوِيهِ بِمَا مَرَّ.

وَلْيَكُنْ مُخَالَطُوهُ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَلْيَشْغَلْهُ بِحِرْفَةٍ أَوْ صِنَاعَةٍ يَسْتَعِدُّ لَهَا،
وَلْيَأْمُرْ بِتَكْمِيلِهَا وَالْاِكْتِسَابِ بِهَا.

وَأَمَّا الْوَلَدُ فَلْيَعْلَمْ أَنَّ وَالِدَيْهِ مُوَجِدَاهُ وَرَبَّاهُ الْقَرِيبَانِ، بَلِ احْتِيَاجُهُمَا يُوجِبُ
زِيَادَةَ الْعِنَايَةِ بِهِمَا، فَيَبْدُلُ فِي الرِّضَا وَالْمَحَبَّةِ وَالطَّاعَةِ وَالْإِحْسَانِ غَايَةَ
الْإِمْكَانِ.

وَالْمُعَلِّمَ رَبُّهُ الْمُكْمَلُ الَّذِي أَفَاضَ عَلَيْهِ الصُّورَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ وَالْحَيَاةَ الْأَبَدِيَّةَ.

المقالة الرابعة

في تدبير المدين

الحاجة إلى التعاون أوجبَت التَّمَدُّنَ، وخيرها ما كان عن محبة، وهي إما للخير أو للنفع أو للذة أو مركبٍ منهما، وقد يتساوى الطرفان وقد يختلفان، ودوامها بحسب ذلك.

وأركانها: مالك، ومملوك، وأمثال.

أما المالك فينبغي أن يكون أصيلاً، عالي الهمة، متين الرأي، ثابت العزم، صبوراً موسراً ذا أعوان، ولا يُظفر إلا طالب دين أو ثار. وعليه ثلاثة أمور:

- أحدها: تعديل أرباب العلم، والسيف، والمعاملة، والمزارعة، فلا يُمكنُ أحدها من الغلبة على الباقي.

- الثاني: تعظيم الأختار وتقويتهم، ومنع الأشرار وتأديبهم بالزجر، ثم الحبس، ثم قطع آلة الشر. وأما القتل فلا، إلا ما أمر به الشرع.

- الثالث: التسوية بينهم في الرزق والكرامات، ويتيسر ذلك بالالتزام الشرع، وسهولة الحجاب، وحفظ الثغور، وأمن الطريق، ومداومة الفكر، وترك اللذات، ومشاورة أولي العقل والنهي.

وَأَمَّا الْمَمْلُوكُ فَعَلَيْهِ غَايَةُ التَّعْظِيمِ، وَالْإِمْتِثَالُ، وَالْمَلَازِمَةُ بِلَا إِمْلَالٍ،
وَالتَّزْيِينُ وَالْمَدْحُ لَهُ، إِلَّا ذَا الْمَنْزِلَةِ فِي الْخَلْوَةِ، وَالرَّفْقُ فِي تَغْيِيرِ رَأْيِهِ،
وَالكَيْفِيَّةُ لِأَسْرَارِهِ، وَاجْتِنَابُ أَرْبَابِ التُّهْمَةِ وَالشَّفَاعَةِ فِيهِمْ، وَالْإِيثَارُ لَهُ بِكُلِّ
حَظٍّ، وَالْمُؤَافَقَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَتَرْكُ الْحِرْصِ.

وَلَيْتَنَعَّ بِهِ لَا مِنْهُ، وَلْيُظْهِرْ أَنْ مَالَهُ وَدَمَهُ مَبْدُؤُا لَانٍ، وَلْيَجْعَلْهُمَا فِي زَيْتِيهِ،
وَلَا يُشَارِكُهُ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِ وَبِأَمْثَالِهِ.

وَلْيَتَحَرَّزْ مِنْهُ عِنْدَ غَضَبِهِ، وَلَا يَشْتَكِي مِنْهُ وَلَا فِي ضَمِيرِهِ، وَلْيَتَحَبَّبْ إِلَيْهِ
بِتَوَاضُلِ الْخِدْمَةِ، وَإِنْ جَعَلَهُ أَخًا جَعَلَهُ رَبًّا.

وَلْيَتَوَقَّعْ عَنْ حُصُومِهِ بِالِاسْتِقَامَةِ، وَلَا يَضْطَرِّبْ بِمَا يُقَالُ فِيهِ، وَلَا يَدْخُلْ
فِيمَا يَسْتُرُهُ عَنْهُ، وَلَا يُسَارَّ بِحَضْرَتِهِ، وَلَا يَطْلُبُ التَّقَدُّمَ عَلَى الْأَقْدَمِينَ.
وَأَمَّا الْأَمْثَالُ فَثَلَاثَةٌ:

- الْأَصْدِقَاءُ: فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمْ، وَيُدَارِيهِمْ، وَيُهَادِيهِمْ، وَيَهْشُ مَعَهُمْ، وَيَتَعَهَّدُ
مُتَعَلِّقِيهِمْ وَيَعَاوِنُهُمْ وَيُكَافِيهِمْ بِالْخَيْرِ، وَيَتَجَاوَزُ عَنْ ذُنُوبِهِمْ، وَيُقِلُّ عِتَابَهُمْ إِلَّا
إِذَا تَيَقَّنَ الْاسْتِصْلَاحَ، وَيَكْتُمُ السَّرَّ وَالْمَالَ مِنْهُمْ.

هَذَا كُلُّهُ فِي الصَّدِيقِ الْغَيْرِ الْحَقِيقِيِّ، وَأَمَّا الْحَقِيقِيُّ فَيَسْقُطُ مَعَهُ التَّكْلُفُ
فَإِنَّهُ نَفْسُهُ.

وَالْأَعْدَاءُ: يَعْفُو عَنْهُمْ، وَيُدَارِيهِمْ، وَيَشْكُوهُمْ إِلَى الرُّؤَسَاءِ لِيَعْرِفُوا
عَدَاوَتَهُمْ وَلَا يَقْبَلُونَ قَوْلَهُمْ، وَيَتَجَسَّسُ عَنْ عَزَائِمِهِمْ وَمَعَايِبِهِمْ وَيُخْفِيهَا،

وَيُلَازِمُ الصِّدْقَ وَالْعَدْلَ، وَيُخَالِطُ خُلَطَاءَهُمْ لَا كَالسَّبْقِ عَلَيْهِمْ فِي الْفَضِيلَةِ،
وَأَمَّا الطَّعْنُ وَالشَّمَاتَةُ وَالشَّتْمُ فَحَاشَى.

وَإِذَا اعْتَمَدَ عَلَيْهِ لَا يَحُونُهُ، وَيَدْفَعُ ضَرَرَهُمْ بِالِاسْتِصْلَاحِ ثُمَّ الْاجْتِنَابِ ثُمَّ
الْقَهْرِ بِلا ظُلْمٍ وَلَا رَذِيلَةٍ.

وَالْمَعَارِفُ، فَيَجِبُ الرَّفْدُ، وَحُسْنُ الْمَحْضَرِ مَعَ الْكُلِّ، وَالتَّكَبُّرُ مَعَ
الْمُتَكَبِّرِ، وَإِكْرَامُ النُّصَحَاءِ وَأَهْلِ الصَّلَاحِ، وَالِاسْتِيفَادَةُ مِنَ الْفُضَلَاءِ،
وَمُسَاعَدَتُهُمْ بِالْمَالِ وَالْخِدْمَةِ لَهُمْ، وَتَهْدِيبُ أَخْلَاقِ الْمُتَعَلِّمِينَ وَالشَّفَقَةُ
عَلَيْهِمْ، وَإِعْطَاءُ السَّائِلِ إِلَّا إِذَا أَلَحَّ أَوْ طَمِعَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ، وَرَحْمَةُ الضُّعْفَاءِ
وَالِإِحْسَانُ إِلَيْهِمْ، وَقَضَاءُ حَوَائِجِ النَّاسِ مَا أَمَكْنَ، وَلُزُومُ الْعَادَاتِ مِنَ التَّعَاوِي
وَالْتَهَانِي وَالْعِيَادَاتِ، وَإِظْهَارُ الْفَرَحِ لِفَرَحِهِمْ وَالْغَمِّ لِعَمَّهُمْ بِحَيْثُ لَا يَخْرُجُ
إِلَى حَدِّ النِّفَاقِ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُجَنِّبَنَا عَنِ النِّفَاقِ، وَيُشَرِّفَنَا بِحُسْنِ الْأَخْلَاقِ، بِالرَّسُولِ
الْمُنَوَّرِ بِنُورِ شَرِيعَةِ الْإِنْفُسِ وَالْآفَاقِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا تُلِيَتْ آيَةُ
الْأَخْلَاقِ.

مَدِينَةُ

المقالة الأولى: في التّظريّ منه

تعريف الخلق.

قوى النفس ثلاث:

النطق

والغضب

والشهوة

شعب الحكمة:

- صفاء الذّهن

- جودة الفهم

- الذكاء

- حُسن التّصوّر

- سهولة التّعلّم

- الحفظ

- الذّكر

شعب الشجاعة:

- كِبَر النفس

- عِظْمُ الْهِمَّةِ

- الصَّبْرُ

- النَّجْدَةُ

- الْحِلْمُ

- الشُّكُونُ

- التَّوَّاضِعُ

- الشَّهَامَةُ

- الْاِحْتِمَالُ

- الْحَمِيَّةُ

- الرَّفَّةُ

شعب العفة

- الْحَيَاءُ

- الصَّبْرُ

- الدَّعَةُ

- النَّزَاهَةُ

- الْقِنَاعَةُ

- الْوَقَارُ

- الرَّفْقُ

- حُسْنُ السَّمْتِ

- الوَرَعُ

- الانْتِظَامُ

- السَّخَاءُ

- أنواع السخاء:

• الكَرَمُ

• الإِيثارُ

• النَّبْلُ

• المُوَاسَاةُ

• السَّمَاحَةُ

• المُسَامَحَةُ

شعب العدالة :

- الصِّدَاقَةُ

- الأَلْفَةُ

- الوَفَاءُ

- التَّوَدُّدُ

- المُكَافَاةُ

- حُسْنُ الشَّرِكَةِ

- حُسْنُ الْقَضَاءِ

- صِلَةُ الرَّحِمِ

- الشَّفَقَةُ

- الإِصْلَاحُ

- التَّوَكُّلُ

- التَّسْلِيمُ

- الرِّضَا

- الْعِبَادَةُ

المَقَالَةُ الثَّانِيَةُ: فِي حِفْظِ الْأَخْلَاقِ وَكَتْسَابِهَا

طرق المحافظة على الفضائل

الطريقة الإجمالية لمعالجة الأمراض الخلقية.

الأمراض الأخلاقية الجزئية وطرق معالجتها:

- الْحَيْرَةُ:

- الْجَهْلُ الْبَسِيطُ

- الْجَهْلُ الْمُرَكَّبُ

- الْغَضَبُ

- وَالْاِفْتِحَارُ

- وَالْمِرَاءُ وَاللَّجَاجُ
- وَالْمِرَاحُ وَالْأَسْتَهْرَاءُ
- وَالْعَدْرُ وَالضَّيْمُ
- وَطَلَبُ مَا يُتَنَافَسُ فِيهِ مِنَ الْجَوَاهِرِ
- الْجُبْنُ:
- وَالْخَوْفُ
- الْحِرْصُ:
- الْبَطَالَةُ
- الْحُرْنُ
- الْحَسَدُ
- الْغِبْطَةُ
- الطَّمَعُ
- الْحِقْدُ
- الْكَذِبُ

المقالة الثالثة: في سياسة المنزل

❖ الأول: المال.

❖ الثاني: الزوجان.

❖ الثَّالِثُ: الخَدَمُ.

❖ الرَّابِعُ: الوَلَدُ.

المَقَالَةُ الرَّابِعَةُ: فِي تَدْبِيرِ المُدُنِ

المَالِكُ

المَمْلُوكُ

الْأَمَثَالُ